

وزارة التجارة والصناعة

(قطاع التجارة الداخلية)

قرار وزارى رقم ١٤ لسنة ٢٠٠٦ «بالتفويض»

باعتتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة الجيزة

عن العام المالى ٢٠٠٤

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون

رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون

رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ :

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاص :

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة الجيزة جلسة ٢٠٠٥/٩/١٩

باعتتماد الحساب الختامى للغرفة للعام المالى ٢٠٠٤ :

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٦/٢/١٦ :

قرر :

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة الجيزة عن العام المالى ٢٠٠٤

حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ٩١٢٥١٣٥,٦٢٠ ج (فقط تسعة ملايين

ومائة وخمسة وعشرون ألفاً ومائة وخمسة وثلاثون جنيهاً وأثنان وستون قرشاً لا غير)

وبلغت جملة المصاريفات مبلغ ١٩٧٧٨٧٨,٢٤٩ ج (فقط مليون وتسعمائة وسبعة وسبعون ألفاً وثمانمائة وثمانية وسبعون جنيهاً ومائتان وتسعة وأربعون مليوناً لا غير) وبلغت زيادة الإيرادات عن المصاريفات مبلغ ٧١٤٧٢٥٧,٣٧١ ج (فقط سبعة ملايين ومائة وسبعة وأربعون ألفاً ومائتان وسبعة وخمسون جنيهاً وثلاثمائة وواحد وسبعين مليوناً لا غير) أضيفت إلى الاحتياطي العام الذي بلغ في ٢٠٠٤/١٢/٣١ مبلغ ٢٥٠٩٣٧١٣,٧٦٤ ج (فقط خمسة وعشرون مليوناً وثلاثة وتسعون ألفاً وسبعمائة وثلاثة عشر جنيهاً وسبعمائة وأربعة وستون مليوناً لا غير) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية .

تحريراً في ٢٠٠٦/٢/١٦

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء/ أسامة مازن